شرح كتاب) الجامع في العلل والفوائد (

28 - شرح الجامع في العلل والفوائد | | المجلد الثاني من الصفحة 784 إلى 205 | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد المجلد الثاني الصحيفة الثالثة والثمانين بعد الاربع مئة. النوع السادس من انواع المعارضة التي سيقت - 00:00:02

معارضة خبر الاحاد لفتوى راويه او عمله وهي طريق جرى كبار نقاد الحديث على اعتبارها في اعلان الحديث كعلامة تلقي الضوء على وجود العلة او قد تكون هي العلة وضع الحنفية شروطا للعمل بخبر الاحات - 00:00:24

يمكن ان تكون عاضدا للظن الذي يوجبه خبر الاخر ومن بين تلك الشروط ان لا يعمل الراوي بخلاف روايته. هذا الشرط الذي وضعه الحنفي ان لا يعمل الراوي بخلاف روايتهم - 00:00:50

ووافقهم على هذا بعض المالكية. وقال ابو حنيفة والقاضي وهو احد قولي مالك ان افتى بخلاف ما روى او رد الحديث اصلا يسقط الحديد لان ذلك تهمة فيه واحتمال ان يكون قد سمع نافخا - 00:01:08

اربع مئة وستة وثمانين صحيفة قد لا يظن به غير ذلك لانه ما عمل بخلافه الا وقد تقيت الا وقد تيقن من طريق صحيحة نفسه او صرفه عن ظاهره بتأويله - 00:01:29

او تخصيصهم سواء كان هذا من معاينة حال رسول الله صلى الله عليه وسلم او سماع نص جلي صريح منه او علم اجماع الصحابة على خلاف مضمونه. فاوجب هذا عليه القول بمقتضى المتأخر من حيث علمهم - 00:01:48

وفصل ابو بكر الجصاص من الحنفية فرأى ان الخبر المروي على هذه الصورة لا يخلو من حاجتين الاولى ان يكون الخبر محتملا للتأويل فعند ذلك لا يؤخذ بتأويل الصحابي فمن دونه - 00:02:08

ويبقى الخبر على ظاهره معمولا بمنطوقه. الا عند قيام بناء على وجوب صرفه الى ما يأوله الرأي الثاني ان لا يحتمل الخبر تأويلا ان لا يحتمل الخبر تأويله وما يمكن ان يكون لفظ الحديث تعبيرا من الصحابي. فهذا الذي يتوقف في قبوله والعمل به - 00:02:32

اذا فصل القصاص الحنفي مدافعا عن مذهبه وجمهور الفقهاء والاصوليين على كلامه اي على خلاف هذا الشرط من لا يلزم المخالفة الصحابي للحديث الذي يرويه ان يكون قد اطلع على ناسخ له - 00:02:59

او بدأ له وجه تأويله ثم ان المقتضي للحكم هو ظاهر اللفظ بالخبر وهو قائم وما عارضه من فعل الراوي لا يصلح ان يكون معارضا وذلك لان احتمال تمسكه بما ظنه دليلا - 00:03:20

مع انه ليس كذلك طالع وتدين الصحابي واحسان الظن به يمنعه من تعمد الخطأ. اما السهو والغلط فممكن عليه كما هو ممكن على غيره وقول الصحابي مهما كانت له مكانته - 00:03:39

لا يقاوم الوقوف بوجه النص لا سيما اذا كان النص لا يحتمل التأويل وانما يعد هذا من اجتهادات ذلك الصحابي والامة ملزمة بالعمل بالنص جزاك الله خير وغير ملزمة بالعمل باجتهادات الصحابة - 00:03:59

قال الشافعي رحمه الله كيف اترك الحديثة بعمل من لو عاصرته لحاججته هكذا قال الشافعي وهي عبارة في غاية القوة تبين لنا مكانة الاحاديث النبوية ومعلوم ان الشافعية حينما دخل بغداد ودافع عن الحديث والسنة ونصر حيث سمي بناصر الحديث - 00:04:23

وسمي بناصر السنة وناظر المخالفين واقام الحجة ونقل السمرقندي عن ابي الحسن الشرقي قوله ان قول النبي صلى الله عليه وسلم حج وعمل راوي بخلافه محتمل فانه يجوز ان يكون الحديث محتملا للتأويل فيخلفه الى احد وجوه الاحتمال باجتهاده - 00:04:48
واجتهاده ليس بحجة ويحتمل انه ظهر له انتفاخ وهو بعد روايته بدليل فلا يجوز العدول عن الحجة الى غيرها بالاحتمال وقال الكل وداني هل الكل وداني الحنبلي صاحب كتاب الهداية وصاحب كتاب التمهيد. وقد من الله علينا بتحقيق الكتاب قديما - 00:05:15
اذا روى الصحابي شيئا عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالفه لم يدل ذلك على ضعف الخمر ولا على نفسه وقال الحنفية يفقد العمل بالحديث وعن احمد نحوه لنا يعني دليلنا - 00:05:42
يقول ان قول الرسول صلى الله عليه وسلم حجة يجب العمل بها هذه الحجة يجب العمل بها فاذا ترك الراوي العمل احتمل ان يكون قد نسي الخبر او تأوله او ان ذلك قد نسخ فوقف فعل الراوي حتى يتبين - 00:06:00
وبقي قول الرسول صلى الله عليه وسلم فوجب المصير اليه احتجوا ايها المخالفون احتجوا بان الصحابي مع فضله لا يجوز مخالفته للرسول صلى الله عليه وسلم فاذا عمل بثلاث الخبر دل على انه علم نفخه - 00:06:20
الجواب انه يحتمل ذلك ويكتمل ما ذكرنا فوقف فلا يترك ما هو حجة لغير حجة ثم لو كان عرف ما نسخه لذكره ثم لو كان عرفة ما نسخه اليد الكرة - 00:06:41
ورواه ولو مرة في العمر لانه لا يظن به كتمان العلم فلما لم يذكر دل على انه نفيه ولا شك ان مذهب الجمهور هو الصواب في تقديم الخبر على الفتيان - 00:07:02
وقول الشافعي يكفي وكلام في الوذان هو شرح لما مضى وذهب بعض اهل العلم الى جعل المخالفة علة تمنع صحة الحديث فقال طاهر الجزائري وكمن يشترط في صحة الحديث ان لا يكون الراوي قد عمل بخلافه بعد روايته له فاذا استعمل - 00:07:20
هذا الحد اخرج الحديث الذي عمل الراوي له بخلافه بقوله ولا علة وجعل من العلل القادحة مخالفة عمل الراوي لما وكأنه يرى مذهب الحنفية ويعد هذا علة تمنع العمل بالخبر - 00:07:43
نقول الحديث اذا صح سنده واتضحت دلالته حجة على الامة بما فيها الصحابة لذا قال الشافعي ومالك فيما نقله من العربي الحديث مقدم على فتواه لا شك ان الحديث مقدم على فجو الصحابي - 00:08:01
واي مقياس ان نجعل فتوى الصحابي في مصاف الحديث. بسم الله الحمد لله وقال ابن القيم وهذا يطول تتبعه وترى كثيرا من الناس اذا جاء الحديث يوافق قول من قلده وقد خالفه - 00:08:23
راويه يقول الحجة فيما روى لا في قوله فاذا جاء قول الراوي موافقا لقول من قلده والحديث بخلافه قال لم يكن الراوي يخالفه ما رواه الا وقد صح عنده نفسه - 00:08:53
والا كان قدحا في عدالته فيجمعون في كلامهم بين هذا وهذا بل قد رأينا ذلك في الباب الواحد وهذا من اقبح التناقض والذي ندين الله به ولا يسعنا غيره وهو القصد في هذا الباب اي التوسط - 00:09:09
والعدل ان الحديث اذا صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصح عنه حديث اخر ينصحه ان الفرظ علينا وعلى الامة الاخذ بحريثها وترك كل ما خالفه ولا نتركه لثلاث احد من الناس كائنا من كان - 00:09:31
لا راويه ولا غيره اذ من الممكن ان ينسى الراوي الحديث او لا يحضره وقت الفتية او لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة او يتأول فيه تأويلا مرجوحا. يقوم في ظنه ما يعارضه - 00:09:55
ولا يكون معارضا في نفس الامر او يقلد غيره في فتواه بخلافه لاعتقاده انه اعلم منه وانه انما خالفه لما هو اقوى منه ولو قدر انتفاء ذلك كله ولا سيما الى العلم بانتفاهه ولا ظنه - 00:10:12
لم يكن الراوي معصوما ولم توجب مخالفته لما رواه سقوط عدالتهم حتى تغلب سيئاته حسناته وبخلاف هذا الحديث الواحد لا يحصل له ذلك اذا المقدم هو الحديث النبوي الشريف وقال شارحا ما ذهب اليه الامام احمد واصل مذهبه وقاعدته التي بنى عليها - 00:10:34

ان الحديث اذا صح لم يرده اي لم يرده الامام احمد لمخالفة راويه لهم بل الاخذ عنده بما رواه اي بما رواه لا بما رآه كما فعل في رواية ابن عباس وفتواه في بيع الامم. فاخذ بروايته انه لا يكون طلاقا. وترك رأيه فان الرأي يحتمل خطأ - 00:11:01

اما الخبر المروي عن المعصوم الثابت عنه لا يقدم عليه فتية انسان غير ان ابن القيم خالفه ابن رجب طبعا ابن رجب تلميذ ابن القيم فقال قاعدة في تظعيف الراوي اذا روى ما يخالف رأيه - 00:11:24

قد ضعف الامام احمد واكثر الحفاظ احاديث كثيرة لمثل هذا هكذا قال ابن رجب في شرح العلل وشرح العلل من الكتب النفيسة جدا. بل هي بل هذا الكتاب من المراجع التي ينبغي على طالب العلم ان يتدرب عليها. بسم الله - 00:11:43

ورد البخاري حديث ابن عمر في فضل صلاة الجنازة وحديث ابن عمر ليس بشيء ابن عمر انكر على ابي هريرة حديثهم ورد اذا حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الصبي لهذا حج؟ قال نعم لان ابن عباس كان يقول ايما صبي حج ثم ادرك فعليه الحج - 00:12:13

وعليه فان مخالفة الراوي لما يرويه تعد عند المحدثين علة قادحة ترد بموجبها الاحاديث ويشترط فيها صحة الاسنادين مع امكانية الجمع بينهما فاذا كان ذلك عدل الى الترجيح على ان هذا الامر ليس على اطلاقه. يعني ننتفع اذا كان - 00:12:42

الحديث يروى من بني طراوي ويأتينا الراوي يخالف ما روى لا بد ان نتنبه الى هذه المسألة ربما الخبر لم يصح فنبحث عن علل خفية لم تظهر لنا اولا فنقول في اخر المطاف على ان هذا الامر ليس على اطلاقه - 00:13:02

فوجود فتوى للراوي بثلاث ما يرويه امر يوجب على الناقد التوقف فقد تثبت الفتيا ام العمل بخلاف ما يرويه الراوي فقد تثبت الفتية ام العمل بخلاف ما يرويه الراوي؟ ويكون هذا الامر هو الاصل ثم يبدأ البحث في تلك الرواية التي رواها الراوي مخالفا لفتواه - 00:13:22

او عمل هل انها ثابتة عن هذا الراوي ام لا وقد تثبت الرواية عن الراوي ويقع الخلل في نقل عمله او فتيرة. يعني قد يكون الخذل في نقل الرواية وقد يكون الخلل في نقل - 00:13:52

الفتي عن هذا الراوي فصنيع المحدثين في ذلك قائم على السدر والاستقراء في صحة الامرين عن الرأي ثم بعد ذلك يبدأ البحث طبعا فيأتينا مثال فيه تفصيل هذا ثم بعد ذلك يبدأ البحث في الترجيح او الاسباب التي ادت الى هذا الاختلاف - 00:14:07

فقد يكون الرائي مقلدا لغيره في فتياه او له اجتهاد خاص في فهم النصوص وخلاصة الامر ان معارضة خبر الاحاد بفتوى او عمله لا تعد علة دائمة وليست هي من الامور المتروكة عند المحدثين. بل ان المحدثين يستخرجون من ذلك ما هو علما - 00:14:30

ويبينون ما ليس بعلمه لقرائن قامت لديهم وهذا الفهم واقع من كون علم العلل ليس قواعد مضطربة ولا هو امور رياضية بل جملة معطيات يستطيع الراغب من خلالها ان يبين صحيح الاخبار من معدودهم. اذا ينبغي ان تكون ثمة نظرة شمولية - 00:14:51

الى كل ما يحث الرواية والفتية هذا مثال لما حصل فيه هذا الشيء وسيأتينا بعده باذن الله تعالى مثال يعني اظهر نأخذ المثال الاظهر صحيفة اربع مئة واربعة وتسعين لانه هذا من خلاله يتبين للراوي فهم الامر - 00:15:11

قلنا في صحيفة اربع مئة واربعة وتسعين مثال اخر طهارة الاناء من بلوغ الكلب لديك انت اناء وهذا الاناء قد ولغ فيه الجلب سواء تشل صيد او تشيل الحراسة او كلب ممنوع او كلب ثاب او اي كلب من الكلاب - 00:15:35

اختلف الفقهاء في عدد الغفلات التي يحصل بها التطهير من بلوغ الكلب انتم ايها الفتيان الذي عن يميني ولا عن شمالي ساسألكم في هذا الحديث فمن اجاب فهو حسن ومن لم يجب ومن لم يجب عاقبناه. فانتبهوا جيدا في عدلة هذا الخبر. اريدكم ان تفقهوها جيدا - 00:15:53

اختلف الفقهاء في عدد الغفلات ما الذي يحصل بها التطهير من بلوغ الكلب على مذهبين فهنا اتينا بالمسألة الفقهية وسنأتي بالادلة الاول مذهب جمهور الفقهاء وهو ان الاناء يغسل سبع مرات من بلوغ الكلب - 00:16:20

هالمذهب الجمهور على ان الاناء اذا ولغ فيه الكلب اي كلب من الكلاب لان الالف واللام الكلب لاستغراق الجنس يعني تشمل جميع انواع الكلاب المذهب الثاني مذهب الحنفية وهو ان الاناء الذي يلغ فيه الكلب يجب غسله مرتين او ثلاثا كسائر النجاسات من غير حد

- 00:16:38
الفلاش بعد ما نفتح حداهن في التراب. نعم. جيد هنا المذهب ما هو المذهب في تركيا ايه مذهب الحنفي معنى المزهب معنى كلمة مذهب نفسه ليه؟ بس قصدي هو المذهب الثالث من الحنفي. لو تسألهم - 00:16:59
كم مرة يغسل الاناء من يقولون ثلاثا اذا تأتيهم بالحديث تقول لهم لماذا لا يدرون الذي يقلد مذهب حتى الذي يقلد لا بد ان يفقهها دليل المذهب فهذا يجوز لكم ان تفقهوها جيدا. اذا الجمهور قال يقتل سبعا واذا هن بالتراب. المذهب الثاني اقسم ثلاثة - 00:17:25
واستدل القائلون بالمذهب الاول بما صح شفنا نقول بما صح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات - 00:17:48
وفي رواية اذا ولغ الكلب في نار حدث فليرقه ما معنى فليرق؟ يعني ترك المال الذي فيه ثم يغتسل سبع مرات وفي رواية ظهور من ان احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يقتله سبع مرات واذا هن بالتراب - 00:18:03
الحديث رواه عبد الرزاق والحميدي واحمد البخاري ومسلم وابو داوود وابن ماجة والترمذي والنسائي وابن خزيمة اذا علمنا ان ثمة مذهبين. مذهب الجمهور سبعا ومذهب الحنفية ثلاثة اعترض القائلون بالمذهب الثاني عن استدلال الجمهور. يعني قائلين بالثلاثة - 00:18:17
بان ابا هريرة لو فرضنا تسأل الان حنفي يقول له لماذا لم تأخذ بالحديث؟ سيقول لك ان كان قويا في مذهبه فيقول لك بان ابا هريرة راوي الحديث خالف ما روى فاخذنا بفتياه ولم نأخذ بخبره - 00:18:39
وهنا نعترض عليه اعتراضين نقول له كيف تأخذ بفتياه ولا تأخذ بحديثه الذي رواه عن المعصوم وكيف يقاوم فقه الصحابي قول النبي صلى الله عليه وسلم وهل ان ابا هريرة هذا ثبت عنه هذه الفتية لابد ان تتأكد هذه الفتية ثبتت ان لم تثبت - 00:18:57
ربما لم تثبت وسيفينها ثبت بان لم تثبت ثم هل هو فقط رواه ام غيره رواه من الصحابة؟ هذه ثلاث امور اعترضوا بان ابا هريرة راوي الحديث افتى بخلاف ما روى. وهو الغسل ثلاثا. فكان دليلا على وجود النسخ هكذا قالوا - 00:19:15
يعني قالوا فتي الصحابي بخلاف ما روى دليل على النسخ فروى الطحاوي والدارقطني من بليغ عبدالملك بن ابي سليمان انتبه يا انت شو اسمك؟ ما اسمك؟ عبد الله من طريق عبد الملك ابن ابي سليمان العرذني عن عطاء عن ابي هريرة قال اذا ولغ الكلب في الاناء فاهرقه - 00:19:34
ثم اغسله ثلاث مرات ماذا افتى ابو هريرة؟ نغسل كم مرة تمام قال دانا قطني عقبه هذا موقوف ولم يروه هكذا غير عبد الملك عن عطاء والله اعلم دار قطني - 00:20:01
اسم الكتاب للاسف الشديد لم يطبع لحد الان باسمه الصحيح باسم الكتاب السنن المعللة وطبع طبعا متعددة العنوان سنا دان قطني وهذا اسم وصفي فهو يأتيك بالاحاديث التي فيها علل ويعلها - 00:20:17
يقول هذا موقوف يعني هذا موقوف يعني فتوى لابي هريرة ولم يروه هكذا غير عبد الملك عن عطاء يعني ما معناه ان عبد الملك ابن ابي سليمان العرزمي تفرد به عن عطاء هكذا - 00:20:34
وغيره قد خالفه وعلى شدة غرابة اسناده فانه قد اختلف عليه متن حديثي هذا فانه رواه هنا بصيغة الامر. ماذا قال فاذا ولغ الكذب في الاناء فاحرقه ثم اغسله هذا عندك - 00:20:48
نعم جيد واخرجه دار قطن من طريقه عن عطاء عن ابي هريرة انه كان اذا ولغ الكلب في الاناء اهرقه وقتله ثلاث مرات شف رواه بصيغة فعل الامر ومرة صاغ بصيغة فعلية لابي هريرة - 00:21:10
تمام؟ هذا اختلاف سيأتينا اختلاف اخر اقوى من هذا الاختلاف قال البيهقي عقب تثبيده لهذه الرواية. فكيف يجوز ترك رواية الحفاظ الثقات الاثبات من اوجه كثيرة لا يكون مثلها غرضا برواية واحد - 00:21:33
قد حذف بمخالفة الحفاظ في بعض احاديثه لان عبد الملك قد اخطأ في هذا الحديث وقد اخطأ في احاديث اخرى واجاب الجمهور. من الجمهور؟ اللي هم الشافعية والمالكية والحنابلة عن احترامهم لان هذه الرواية تفرد بها العرذمي - 00:21:50

اللي هو عبد الملك ابن عبد العزيز عبدالملك ابن ابي سليمان العبدلي ونص الحفاظ على خطأه فيها ومخالفته للثقات اذ روى الدارقطني من طريق حماد ابن زيد شوف هذا من اصح الاسانيد حماد ابن زيد عن ايوب عن محمد ابن سيرد عن ابي هريرة - 00:22:11

في الكلب يده في الاناء قال افراق ويغسل سبع مرات اذا ما هي فتواه هنا؟ يا عبد الله سبعة هاي الفتوى توافق الرواية تمام عبد الله افندي واضح ايه قالت دارقطني صحيح الموقف يعني هذا الموقوف صحيح - 00:22:29

وهذا السند من اصح الاسامي ينهار انه ابو هريرة يحصل ثلاثا وهاي فتوى يغسل كم؟ سبعا هاي الصلاة وتلك الخطأ ومما يشد عقد هذه الرواية انها موافقة للمرفوض فظهر ان عبد الملك بن ابي سليمان العظيم اخطأ في روايته - 00:22:51

وقد قال عنه الامام احمد ثقة يحدث وقال الحافظ ابن حجر صدوق له اوهام. وقد رجح الرواية الموافقة للحديث المرفوع البيهقي والبيهقي ناقا لا يأتيك بخبر فيه علة الا ويبين علته - 00:23:15

فقال فيما نقله شمس الحق ابادي تفرد به عبد الملك من اصحاب عطاء يعني هو الوحيد من تلاميذ عطاء رواه بهذه الصيغة ثم من اصحاب ابي هريرة اذا خالف يعني خالف كم طبقة؟ خالف طبقتين طبقة عطاء وطبقة ابي هريرة - 00:23:30

والحفاظ الثقاع من اصحاب عطاء واصحاب ابي هريرة يربون سبع مرات ففي ذلك دلالة على خطأ رواية عبدالملك ابن ابي سليمان العطاء عن ابي هريرة الثلاث وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف الثقات - 00:23:49

لمخالفته اهل الحفظ والثقة. في بعض رواياتهم تركه شعبة ابن الحجاج ولم يحتج به البخاري في صحيحه. لماذا شعبة بن حجاج ترك عبد الملك فانه يخطئ ولماذا البخاري لم يفرد له في الصحيح لانه يخطئ - 00:24:08

وقال ابن حجر ورواية من روى عنه موافقة فتيان لروايته ارجح من رواية من روى عنه مخالفتها من حيث الاسناد ومن حيث النظر. اما النظر فظاهر واما الاثنان فالموافقة وردت من رواية حماد ابن زيد عن ايوب عن ابن سيرين عنهم - 00:24:26

وهذا من اصح الاسانيد. واما المخالفة فمن رواية عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء عنه. وهو دون الاول في القوة بكثير. انت واضح هو الامام ابو حنيفة اخذ رواية عبد الملك - 00:24:45

ورواية عبد الملك خطأ من وجهين هو عبد الملك يرويه عن عطاء عن ابي هريرة فمر لي على امر فمر لي على فعل. ثانيا اصدقاء اللي روى من حديث عن عطاوية رووه سبع مرات وعبد الملك رواه ثلاثة - 00:25:10

والرواتب هو رواة لافر وبعدين عندنا سند حمادي بن زيد البصري عن ايوب بن ابي تميمة البصري عن محمد نسرين البصري عن ابي هريرة يعني هاي من اصح الاسامي يعني هنا عبد الملك قد خالف طبقتين وخالف الظحك الاسانيد - 00:25:26

فالرواية الصحيحة من حيث الفتي انه يفطر سبعا يخلع ليش يستهدف ابو حنيفة على هذا يعني هي ربما اطلع على هذه ولم يطلع على هذه فما عدا ذلك يعني هل هذا الامر يعني يعني هو اجتهاد لكن ينبغي ان يبحث اكثر يبحث - 00:25:48

يعني نحن هنا نغتسل بابي حنيفة نقول ربما لم لكن الدين متين وربنا يسأل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم. ثم هذا الصحابي لم ينفر به ابو هريرة رواه غيره من الصحابة هذا الحديث. فالحديث صحيح ثابت لا تاتي المثال - 00:26:12

بهذا الامر هل تستطيع ان تقرأ يا طه اربع مئة وسبعة وتسعين مثال ناصر روى ابن ابي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر - 00:26:29

فصليت معه في الحاضر الظهر اربعة وبعدها ركعتين فصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين. والعصر ركعتين. ولم يصلي بعدها شيئا. والمغرب في ايها السفر هو المغرب والمغرب في الحضر والسفر سواء ثلاث ركعات - 00:26:54

لا لا لا ينقص في حذر ولا سفر وهي وهي وتر وتر النهار وبعدها ركعتين. شف على وتر النهار بس اذا انت متعود تقيم الليل باحدى عشر ركعة ونمت ما استيقظت واردت ان تقضيه بالنهار كم ركعة تقضيه؟ اثنا عشر ركعة - 00:27:17

لان ما ضربته انه حتى لا يجتمع وتران في نهار النهر تمام؟ جيد اخرجه الترمذي خمسمائة واثنين وخمسون لا بإذنكم فقط اخرجه الترمذي وابن خزيمة ابن خزيمة بتحقيقه من طرق عن ابن ابي ليلة بهذا - 00:27:38

قال الترمذي عقب هذا حديث الحسن. نعم. اقول هذا الحديث معلول سن ومسند فاما فاما علتك نده فان ابن ابي ليلة قد تكلم فيه من قد تكلم فيه من فقال الامام واحد يعني هو الحديث ابن ابي ليلى عن عطية ونافع عن ابن عمر نعم وتفرد بهذه الرواية نعم - 00:27:54

فقال الامام احمد فيما نقله عن عنه المزي في تهذيب الكمال كان سيء الحلم والطالبات الحديثة ابن ابي ليلى احب الينا من حديثه. هو كان فقيها من كان قاضي لابي جعفر المنصور. نعم - 00:28:22

في حديثه الصراط. يعني لما نبحث عن احاديث ونجد في بعض احاديث اخطاء واوهام ونقل عن يحيى ابن معين انه قال فيه ليس بذلك ليس بذات معناه ليس بذاك القوي - 00:28:40

ونقل عن عم ابن يع بن علي على ابن عن ابن عن ابي داود سمعت شعبة يقول ما رأيت احد اسوء حفظا من ابي ليلى؟ من ابن ابي ليلى ونقل البخاري في التاريخ الكبير عن شعبة انه قال - 00:28:55

افادني ابن ابي ليلى احاديث فاذا هي مقلوبة. يعني فيها اخطأ نعم وعلى حاله هذا فانه قد اختلف عليه قد اختلف عليه اسناد هذا الحديث. اسناد هذا الحديث نعم فانه تارة يضيف نافعا الى عطية كما هو اعلى. لما قال هنا روى ابن ابي ليلى عن عطية ونافع فاضاف عطية الى نافع - 00:29:14

هذا من اضطرابك نعم. يعني روي ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر نعم فقد رواه عند الصحاوي في شرح معاني الاثام وفي العلمية باعوا فراشا عن ابن عمر - 00:29:41

رضي الله عنهما به يعني لاسقاط نافع من الاسلام. وهذا الاسناد دليل على حدود رواية ابن ابي لهب. يعني احيانا يحدث عطية واحيانا يحدث نافع نعم. وذلك انه انه مخالف للمروي عن نافع - 00:29:59

اخرج فقد اخرج ابن ابي شيبة قال حدثنا هشيم عن عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يتطوع في السفر قبل الصلاة ولا بعدها فكان يصلي من الليل. هذا مذهب عبد الله ابن عمر. فلما جاءت الرواية من طريقه فيها خلاف هذا دل على وهم رواية ابن ابي ليلى. نعم - 00:30:18

وهذا الاسناد لا لا يخشى فيه الا انسه شيء. الا عن عنته شيء من انه شيء يدلسه شيء من بشير نعم فقد توبع ابن ابي ليلى على رواية عطية عن ابن عمر - 00:30:45

تابعه فراس وهو ابن يحيى الهمداني. الهمداني الهمداني عند احمد ومسلم في الترميم. مسلم له كتاب اسمه التمييز يميز فيها بين الروايات الطائفة والروايات الخطر فمحمد بن عطية بن سعد بن العوفي خنز الطرشي. الطرشوس نسبة لابا رسوس في بلاد الشام - 00:30:59

في مسند عبدالله بن عمر. هم والحجاج بن نعم الحجاج بن ارباب فيقال ارقى هو الاصل ارقى لكن يخف وقال ارقى. عند الترمذي فراس ومحمد وحجاج عن عطية عن ابن عمر بالمتن المذكور - 00:31:21

وهذه المتابعات ترجح ترجح كون الحديث من طريق عطية العوفي من غير نافع. هذا هو الصاغة حديث عطية اوفي عن ابن عمر والله عطية سيأتينا في رام الله نعم - 00:31:42

وان وان ذكر نافع فيه وهو. يعني توهم فيه من؟ محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى وهو سيء الحفظ. نعم. وعلى هذا الحديث يبقى ضعيفا لسوء حال عطية. فعطية العوثة عطية بن سعد بن جلالة ظعيف ومدلس نعم - 00:31:59

فقد نقل المرزي في تهريب الكمال عن الامام احمد انه قال فيه هو ضعيف الحديث. هم. وقال ايضا كان الثوري وهشيم ضعيفان حديث عطية فبعثه النسائي في الضعفاء والمسروقون فنقل ابن ابي حاتم في الجرح والتعذيب عن ابيه انه قال فيه - 00:32:18

رأيت الحديث يكتب حديث عن يكتب للاحتبار اي في المتابعات ولا يكتب حديثه عند الاحتجاز ونقل عن ابي زرعة زرعة عن ابي زرعة من منكم يحفظ شيئا عن ابي زرعة؟ اسمع يا طارق ابو زرعة عراقي - 00:32:44

كان في بغداد يقول كنت اسير في بغداد فاسمع اصوات المغنيات من الابواب والشبابيك فاضع اصبعي في اذني مخافة ان يعيش

قلبي فهذا القلب ينبغي ان يحفظ يا ولدي حتى لا تدخله معصية الله. نعم - 00:33:04
انه قال فيه كوفي لين. نعم وقال البخاري هو صدوق ولا اروي عنه لانه لا يدري صحيح حديثه من سقيم يعني يقصد الصدق من حيث الديار ولا لا ولكنه ليس مثقنا للحديث فلا اروي عنه. نعم. اقول - 00:33:22
اه تزاد هذه على ما على ما سطره. نعم تزال هذه على ما سطره يراع الحافظ في المفاضلة بين الصحيحين كان يستنبط ابن تلامه يستنبط ان البخاري كان لا يخرج الراوي المتكلم فيه الا ممن كان يعرف صحيح حديثه - 00:33:41
فينتخبون له صحاح حديثهم ويندحل هو من تلك الصحاح ما يشاء او يراه مناسبا لوضعه في الصحيح في حين لم نجد لمسلم ما ينص به على ذلك هذي فائدة حينما ننتهي من الدرس ذكرنا ان نغرد بها. تمام - 00:34:05
فهذه علل اسناده ومما يعني ومما يبين ضعفه انه خالف الحفاظ. من الذي خالف الحفاظ؟ عطية. ايا ايها الفتى لا تشعر باليسار. يا بني. واتق الله. واستشعر نعمة الله عليك - 00:34:28
والانسان ما خلق للطعام والشراب خلق لعبادة الله وطاعته واذا اراد ان يأكل او يشرب فيأكل عند الحاجة ويشرب عند الحاجة ويكتسب الاجر ويتبع الاثر النبوي. هل فهمت يا بني - 00:34:46
فهذه علل اسناده ومما يبين ضعفه انه خالف الحفاظ بروايتهم فقوله وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين هذه العبارة اعني بعدها ركعتين خالف بها عطية الرواة الضباط الذين رووه بخلاف هذا كما سيأتي في تخريج الحديث - 00:35:02
ثم انه زاد عليهم والمغرب في الحضر والسفر ثلاث ركعات لا ينقص في حذر ولا سفر وهي وتر النهار وبعدها ركعتين هذه الزيادة غير موجودة في احاديث ثقات تفرد بها عطية ابن سعد ابن جنادس العوفي - 00:35:25
وهذه الزيادة لم اقف على من رواها من هذا الطريق الا من طريقة عطية وعبارة وبعدها ركعتين معلولة بإمكان ابن عمر لمن يتطوع في السفر فكيف يصلي المغرب ثلاثا وبعدها ركعتين - 00:35:40
لم يكن هذا من هدي ابن عمر وقد ذهب العلماء الى رد حديث عطية وقبل عرض اقوال العلماء لابد من التنبيه على ملاحظة بسيطة وهي ان قول الترمذي هذا حديث حسن - 00:35:56
لا يقتضي انه حسن بالمعنى الاصطلاحي وانما هي من الاطلاقات التي عرف بها الترمذي. ولو انه كان يقصد المعنى للصلاح لما اعقبه بقوله سمعت محمدا يقول ما روى ابن ابي ليلى حديثا - 00:36:13
اعجب الي من هذا ولا اروى ولا اروي عنه ولعل ما يشهد لقولي هذا انه رحمه الله قال عقب حديث ثلاث مئة وخمسة عشر حديث فاطمة وحديث حسن وليس اسناده بمتصل - 00:36:26
وهذا يعني انه حكم بانقطاع الشأن فكيف يحكم بانقطاعه؟ ثم يقول عنه حديث حسن ومن الامور المتفق عليها ان الترمذي احد جهابذة هذا العلم ومن اهل صنعته فهل يعقل انه رحمه الله - 00:36:42
غاب عنه حال ابن ابي ليلى وحال عطية اعيل لمتن هذا الحديث حتى يحكم بحسنه واذا فاته ما تقدم الم يتنبه الى كلام البخاري بعده اذا احكام الترمذي على الاحاديث انما هي من الاطلاقات الخاصة طبعا قلت - 00:36:57
في الحاشية وقد حاول غير واحد من اهل العلم شرح هذه الاصطلاحات فلم نجد ما يشفي الغني ولعل العقبة الكبرى في محاولات الشراح الاختلاف المتضمن الاختلاف المتضمن عين الاصطلاحات. فكر من حديث تجده في نسخة يقول عنه حسن - 00:37:15
وفي اخرى حسن واخرى يعني الاختلاف والذي نراه التوقف عن هذه لحين الحصول على مخطوطات معتبرة قديمة بحيث تكون مرجعا يتحاكم اليها تتحاكم اليها عند الخلاف والى ذلك ستبقى كثير من احكام الترمذي على الاحاديث مما يستأنس بها - 00:37:36
وممن ذهب الى رد هذه الرواية من العلماء الامام مسلم في التمييز قبيل تسعين فانه بوب لهذه الرواية فقال ذكر خبر منكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:59
فقد اطبق الحفاظ على صدر روايته عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ابن خزيمة متن هذه الرواية على سندها فهي ظعيفة عنده ثم انه قدم هذا الحديث بمقدمة فقال وقد روى الكوفيون اعجوبة عن ابن عمر - 00:38:13

اني لخائف شنو اعراب اللام ايه لا للتوحيد نعم وتسمى المزحلقة لانه هسه بالبداية ثم تزحلقتها من الاثم الى الخبر قال اني لخائف ان لا تجوز روايتها الا لتبين علتها - 00:38:31

لا انها اعجوبة في المتن الا انها اعجوبة في الاسناد في هذه القصة رووا عن نافع وعطية ابن سعد العوفي عن ابن عمر فذكر الحديث ثم قال وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن عطية عن ابن عمر منهم - 00:38:59

وفراس وحجاج ابن منهم من اختصر الحديث ومنهم من ذكره بطوله وهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث ان هذا غلط وسهو عن ابن عمر قد كان ابن عمر رحمه الله ينكر التطوع في السفر - 00:39:15

ويقول لو كنت متطوعا ما باليت ان اتم الصلاة وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر وقال ابن خزيمة قبيل الف ومئتين وثمانية وخمسين. فابن عمر رحمه الله - 00:39:34

ينكر التطوع في السفر بعد المكتوب ويقول لو كنت مصبحا لاتممت. مصبح اي يعني مصلي صلاة النوافل فكيف يرى النبي صلى الله عليه وسلم يتطوع بركعتين في السفر بعد المكتوبة من صلاة الظهر ثم ينكر على من يفعل ما فعل - 00:39:51

ثم ينكر على من يفعل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وسالم وحفص بن عاصم اعلم بابن عمر واحفظ بحديثه من عطية بن سعد ومثلما قال ابن خزيمة فان المشهور عن ابن عمر انه كان لا يصلي النافلة في السفر - 00:40:12

وقد روي عنه وقد روي عنه ذلك باسانيد صحاح فقد رواه عنها يحيى ابن سعيد عند احمد البخاري والنسائي وابن خزيمة وعبدالله ابن مكة القعدي عند مسلم وابي داوود وابي عوانة وبيهقي - 00:40:29

ووفيع ابن الجراح عند ابن ابي شيبة واحمد وابي عوام وعبد الملك بن عمر العقلي عند ابن ماجة وابي يعلى وجعفر بن برقان عند عبد بن حميد وعبدالله بن عمر عند عبد الرزاق وصفوان ابن عيسى عند ابي عوانة وجعفر ابن عوف عند ابي عوان - 00:40:45

والمجد في تهذيب الكمال. ثمانية يحيى وعبدالله بن مسلم ووفيع وعبد الملك وجعفر بن برقان وعبدالله بن عمر وصفوان وجعفر بن عون عن عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر - 00:41:03

عن ابيه انه قال كنت مع ابن عمر في سفر فصلى الظهر والعصر ركعتين ركعتين ثم قام الى طنفسة وهو البساط الى تنفذة له فرأى ناسا يسبحون يعني يصلون النوافل بعدها فقال ما يصنع هؤلاء؟ قلت يسبحون اي يتنفلون - 00:41:19

قال لو كنت مصليا قبلها او بعدها لاتممتها. صحبت النبي صلى الله عليه وسلم حتى خذه فكان لا يزيد على ركعتين وابا رجل حتى قبر فكان لا يزيد عليها وعمر وعثمان كذلك - 00:41:42

قلنا بعد هذا انظر تشهد الاشراف واسعاف المهرة واطراف المسند وقد احل وقد اعل الحديث اصل الحديث بغير هذا فاخرجه احمد معاذ ابن حميد وابن خزيمة من طريق عثمان ابن عبد الله ابن سرافر - 00:41:57

واخرجه النسائي من طريق وبر ابن عبد الرحمن كلاهما عثمان هبرة عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر يعني ايضا هذا الحديث اصل في اعلاء الخبر الاول الذي مر عندنا - 00:42:11

الى هنا هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد مين - 00:42:28